

QFO-AP-FL-201	رمز النموذج :	اسم النموذج : الإجابة النموذجية للامتحان	 جامعة فيلادلفيا Philadelphia University
1	رقم الاصدار: (Revision)	الجهة المصدرة: كلية الحقوق	
2018/4/17	تاريخ الاصدار :	الجهة المدققة : عمادة التطوير والجودة	
2	عدد صفحات النموذج :		

اسم مدرس المادة :د. ريما النوباني	الفصل الدراسي : الثاني	السنة الدراسية : 2018/2017
اليوم والتاريخ: 2018/5/9 الاربعاء	رقم المادة : 0420425	اسم المادة : جرائم تكنولوجيا المعلومات

الإجابة النموذجية :

العلامة	عناصر الإجابة النموذجية للسؤال الأول
6	<p>نصت المادة (4) من قانون الجرائم الالكترونية على أن كل من ادخل أو نشر أو استخدم برنامج عن طريق الشبكة المعلوماتية وهي مجموعة من أنظمة المعلومات أو استخدم نظام معلومات وهو مجموعة من البرامج المعدة لإنشاء أو ارسال أو استقبال أو معالجة المعلومات وهذه الافعال كلها تهدف للإلغاء أو الحذف أو التدمير أو الإتلاف أو التغيير أو التعديل أو تمكين الآخرين أي الأشخاص الغير مصرح لهم بالاطلاع على البيانات أو المعلومات أو التشويش أو التعطيل أو التغيير أو الانتقال يعاقب بالمس من 3 شهور الى سنة وبغرامة من 200-1000 دينار.</p> <p>أي أن هذه الجريمة تتكون من عدة أفعال مختلفة ولغايات واهداف مختلفة نوضحها بأركان هذه الجريمة.</p> <p>الركن المادي: وهو كل فعل اتاه الفاعل ويتكون الركن المادي من الفعل والنتيجة والعلاقة السببية.</p> <p>العقل: الادخال أو النشر عن طريق الشبكة (باستخدام برنامج) ز الادخال أو النشر عن طريق نظام المعلومات.</p> <p>استخدام برنامج قسداً أو استخدام نظام معلومات قسداً.</p> <p>النتيجة: الإلغاء أو التدمير أو الافشاء أو العيب أو التعطيل أو التشويش أو التغيير أو التعديل.</p> <p>العلاقة السببية: حدوث خلل في الشبكة أو النظام أو الموقع بسبب الفعل الذي قام به الفاعل.</p> <p>وبالتالي فإن توافر هذه العناصر يعين أن الركن المادي توفر في هذه الجريمة.</p> <p>الركن المعنوي: وهي النية والقصد الجرمي م وراء ارتكاب الجريمة وهي ارادة الفاعل على تحقيق عناصر الجريمة.</p> <p>وبالجودة للمادة 4 جرائم الكترونية بعد أن الهدف والغاية هي:</p> <ol style="list-style-type: none"> 1. بهدف الإلغاء والتعديل والافشاء والاتلاف والنقل والنسخ أو الالتقاط. 2. بهدف تمكين الآخرين من الاطلاع على المعلومات. 3. الاعاققة والتشويش والتعطيل لعمل النظام. 4. تغيير الموقع أو الالغاء أو الاتلاف. 5. انتقال صفة أو شخصية المالك دون تصريح أو بما يجاوز التصريح. <p>وعليه فإذا توافرت احدى هذه الأهداف تكون امام ركن معنوي لهذه الجريمة.</p>

العلامة	عناصر الإجابة النموذجية للسؤال الثاني
6	<p>1. يعاقب بالأشغال المؤقتة لا تقل عن خمس سنوات الغرامة من 500-15000 دينار.</p> <p>2. تضاعف العقوبة المنصوص عليها في المواد من (3-6) في حال ارتكابها من مثل موظف او عامل او اشتغل وظيفته (فنظر الى حكم القاضي فيها يتضاعف القاضي العقوبة فإذا حكم مثلاً بالمس والغرامة 1000 دينار يصبح الحكم الحبس سنتين والغرامة 2000 دينار).</p> <p>3. الحبس من 3 أشهر الى سنة او الغرامة من 200-1000 دينار.</p> <p>3. . الركن الشرعي (مبدأ الشرعية).</p> <p>ويعني ألا جريمة ولا عقوبة إلا بنص أي أن الفعل عن المنصوص عليه في القانون (قانون العقوبات) لا يرتب جرماً ولا يعاقب عليه وبالتالي فإن المادة 4 من قانون الجرائم الإلكترونية هي توافر لمبدأ الشرعية.</p> <p>وبالتالي في حال توافر الركن المادي والمعنوي والشرعي تكون أما جريمة. توافر المسؤولية الجنائية.</p> <p>تتوافر المسؤولية الجنائية على مرتكب أي من الأفعال السابقة في حال توافر القصد الجرمي ارتكابها وتكون العقوبة عيها بالحبس من (3- سنة) والغرامة من (200-1000 دينار) وبالتالي فإن الوصف القانوني لهذه الجريمة هو ال</p> <p>أما في حالة ارتكاب الفاعل أي من هذه الأفعال ولكن دون قصد لا يحاسب بالعقوبة السابقة وإنما لعدم توافر الركن المعنوي يجوز الرجوع عليه بالتعويض عن طريق دعوى مدنية وهي المسؤولية التقصيرية (الفعل الضار) واثبات كل من الفعل والضرر والعلاقة السببية.</p>
العلامة	عناصر الإجابة النموذجية للسؤال الثالث
8	<p>الالتزامات المدنية.</p> <p>1. الرد: وهو إعادة الحال الى ما كان عليه، وتحكم به المحكمة من تلقاء نفسها كلما كان الرد بالإمكان وتسري الاحكام المدنية على رد ما كان بحوزة الغير.</p> <p>2. العطل والضرر: تسري الاحكام المدنية على العطل والضرر اذا طالب فيها المشتكي من خلال الادعاء بالحق الشخصي واذا حكمت بالبراءة او منع المحاكمة كون الفعل لا يشكل جرماً يجوز للمشتكى عليه المطالبة بالتعويض.</p> <p>النفقات: تكون النفقات على عاتق الفريق الخاسر وفي حالة تعدد المحكوم عليهم تحصل فهم بالتساوي وكل من أحدث نفقات غير ضرورية تكون على عاتقه ولو كان مشتكي وفي حالة عدم معرفة الفاعل يُعفى المشتكي من النفقات والرسوم اما في حالة وفاة المحكوم عليه فتحصل النفقات من دائرة التنفيذ .</p> <p>التكافل والتضامن: في حالة تعدد المحكوم عليهم تحصل منهم التعويض بالتضامن وبالتساوي اما في الجرائم المتلازمة فلا يوجد تضامن إلا اذا كانت لسبب مشترك وتسري احكام القانون التجاري بما يتعلق بالإفلاس ولا يجوز الحكم بالتضامن إلا إذا كان المحكوم عليهم في دعوى واحدة ويحضر- كل من المسؤولين المدنيين ويطالبون بالتكافل والتضامن الى جانب المحكوم عليه بما يتعلق بالتعويض عن الضرر والنفقات.</p>

توقيع مدرس المادة:

التاريخ:

اليوم: